

## العلاقة بين الفقهاء وسلطين الدولة المملوكية

أ.م.د. فايز علي بكهيت  
قسم الحضارة الإسلامية  
كلية العلوم الإسلامية / جامعة الموصل

تاريخ تسليم البحث: ٢٠١٢/١١/٢٢ ؛ تاريخ قبول النشر: ٢٠١٣/٤/٢٥

### ملخص البحث:

يتناول البحث علاقة الفقهاء بسلاطين الدولة المملوكية الأولى والثانية والتي اتسمت بالود والاحترام تارة والتوتر والاحتقان تارة أخرى نتيجة لما دأب عليه سلاطين الدولة المملوكية في إتباع نظرية تسييس الدين من خلال فتاوى الفقهاء ، لذلك كان سلاطين المماليك يعتقدون بأن الفتوى تعد جزءاً من النظرية السياسية للدولة ، مما أسهم في تقرب سلاطين المماليك من الفقهاء بل سعوا إلى إشراكهم في الواقع السياسي من أجل إضفاء الصبغة الدينية على حكمهم أمام الرعية بأنهم يستندون إلى سند شرعي يخول لهم حكم مصر والبقاء فيها.

## The Relationship Between Al-Foqahaa' with the Authorities

Asst. Prof. Dr. Faiz Ali Bkheet  
Department of Islamic Civilization  
College of Islamic Science / Mosul University

### Abstract:

This research deals with the relationship between Al-Foqahaa' with the Authorities of the first & the second Mamlukia State, which is sometimes characterized by likeliness and respect and other-times it is marked with tension and congestion. This was the outcome of following the religious-politician theory throughout legal opinions (fatwas) of the Al-Foqahaa by the of authorities of Mamlukia Stata'. That's why Mamaleek Authorities thought that the (Fatwa) is considered as a part of the political theory of the state, Which contributed in the closeness of the Mamaleek Authorities from Al-Foqahaa', attempting to be involved in the political operation and reality, and adding religious pigment to their ruling in-front of the citizens, that they are depending on the legal source that enables them to rule Egypt and remaining in it.

## مقدمة البحث:

لقد شهد عصر سلاطين المماليك (٦٤٨-١٢٥٠/١٥١٧م) دوراً كبيراً للفقهاء في تحديد النظرية الشرعية والسياسية للدولة المملوكية<sup>(١)</sup>، لذلك كان إحياء الخلافة العباسية في مصر سنة ١٢٦٣/٥٦٦١<sup>(٢)</sup> من لدن السلطان الظاهر بيبرس ٦٥٨-٦٧٦هـ/ ١٢٥٩-١٢٧٧م من أجل تحقيق هدفين رئيسيين، الأول: إضفاء الشرعية لحكمه، والثاني: أن تصبح القاهرة مقراً للخلافة العباسية بدلاً عن بغداد، وتأكيد الأحقية المملوكية في حكم العالم الإسلامي، لاسيما أن السياسة التي انتهجتها الخلافة في عصر سلاطين المماليك كانت تفوض السلطان في الأمور كافة كالولاية والعزل وعقد الاتفاقيات وإعلان الحرب، بينما كان الخليفة مجرد رمز ديني اقتصر دوره على الحضور مع الأمراء والفقهاء في الأعياد والمناسبات الدينية، فكان لا بد لسلاطين المماليك بعد أن افرغوا الخلافة من سلطتها الشرعية أن يوطدوا علاقتهم مع فقهاء الدولة، ليكتسبوا السلطة الشرعية في حكمهم من خلال الفتاوى التي كان يصدرها هؤلاء الفقهاء، لاسيما في حالة الصراعات التي كانت تتشب بين الأمراء من أجل تولي عرش السلطنة لصالح شخص معين من ناحية وإعطائهم حرية التصرف بفرض الضرائب ومصادرة الأموال والملكيات الخاصة من ناحية أخرى، فضلاً عن ذلك استقطاب الرأي العام تجاه هذا الأمير أو ذاك لتولي عرش السلطنة<sup>(٣)</sup> ويذكر ابن عاشور أن بعض سلاطين المماليك اشتهر بالورع والتقوى وانشأ مدارس دينية ومساجد، إلا أن هذه المسحة الدينية والتقرب إلى الله تعالى لم تكن سوى تظاهر أعتمده بعض سلاطين المماليك ممن خالفوا الشرع الإسلامي وهذا يتناقض تناقضاً تاماً مع المظهر الخارجي لتصرفاتهم وكأنهم أرادوا التظاهر أمام الناس في احترامهم للفقهاء الموالين لهم سياسياً<sup>(٤)</sup> وذلك لأنهم سيسوا الدين لإرضاء السلاطين وأنهم أفتوا بأن السلطان شرعاً هو يمثل الأمة الإسلامية، وبه وحده تستقر أحوالها، وهذا الأمر يكشف عن مدى محاباة بعض الفقهاء لسلاطين الدولة المملوكية متناسين الشرع الإسلامي الذي علمنا طريق الحق.

ومن الجدير بالذكر أن اغلب سلاطين المماليك اعتمدوا في حكمهم لمصر على قوتين الأولى القوى العسكرية والثانية الواجهة الدينية المتمثلة بالفقهاء الذين كان يطلق عليهم آنذاك (المتعزمون)<sup>(٥)</sup> كما قسمت الفتوى في عهدهم إلى قسمين، الأول: الفتاوى الشرعية وهي التي التزم فيها الفقهاء بأحكام القرآن والسنة لتحقيق عموم التكامل بين المصالح الدنيوية والأخروية للحكام والرعية، أما القسم الثاني: فهي الفتوى السياسية التي يلتزم فيها الفقهاء بتطبيق أحكام الدين إما بسبب إكراههم على هذه الفتوى أو من أجل التقرب من السلطان لتحقيق مكاسب مادية أو معنوية أو أنهم اعتادوا في إتباع أهواء الملوك<sup>(٦)</sup> وبذلك شهد العصر المملوكي حقيقة مهمة هي تعدد المذاهب الفقهية التي أمر بتطبيقها السلطان بيبرس منذ سنة ١٢٦٥/٥٦٦٧م<sup>(٧)</sup> وعلى الرغم من أن هذا الأمر في ظاهره يحقق نوعاً من العدالة والرحمة، إلا أن الهدف الحقيقي منه هو شخصي ويطغى على

الهدف الشرعي وذلك من أجل الاستفادة من التعددية في إصدار الفتاوى التي تؤيد أطماع السلاطين والأمراء ، فكانت فتاوى الفقهاء في عصر الدولة المملوكية تعبيراً واقعياً عن روح العصر وما ساد من اضطرابات بين النظرية السياسية في الحكم والممارسات الفعلية لأرباب الوظائف الدينية الذين يقومون بالإفتاء وهم تحت أمره السلطان الذي انعم عليهم بتولي هذه الوظيفة فأصبحوا بهذا أسرى فضله إن شاء أبقاهم وإن شاء عزلهم<sup>(٨)</sup>

لقد سعى سلاطين دولة المماليك إلى توطيد علاقتهم بالفقهاء والتي أعطت بدورها روح التفاعل بين الفقه ومجريات الأحداث السياسية والعسكرية وبذلك نجح سلاطين المماليك إلى حد كبير في الإفادة من الممارسات السياسية المصبوغة بالصبغة الدينية ليؤكدوا أمام الرعية أن حكمهم يستند إلى أساس شرعي من ناحية، وليعطوا لأنفسهم اليد الطولى في الدفاع عن العالم الإسلامي من ناحية أخرى ، فضلا عن النظر في أمور الدولة المتمثلة بالجانب السياسي والاقتصادي والاجتماعي ، من أجل إضفاء الطابع الديني على ما يصدر عنهم من أحكام ومراسيم لإظهار مدى غيرة الدولة على حرية الدين وسنن الأولين<sup>(٩)</sup> ويذكر النويري ضمن أحداث سنة ٦٥٨هـ/١٢٥٨م أنه عندما أمر السلطان بيبرس بتعيين الفقيه تاج الدين بن الأعر فقيهاً للدولة المملوكية قال السلطان للفقيه: (( قلديك هذه الأحكام التي نرجو بك الإخلاص من تبعاتها...وامضي عزيمتك في إقامة منار الشريعة بعد القحود...وقد قررنا لك الجامكية<sup>(١٠)</sup> نظير ما كان مقررا لمن قبلك وهو في كل شهر أربعين دينارا...))<sup>(١١)</sup>

ومن الملاحظ هنا أن العلاقة بين الفقهاء والسلاطين تتدرج حسب الاستخدام السياسي للدين من جانب سلاطين المماليك في إطار فتاوى الفقهاء، بحسبان أن هذه الفتوى كانت جزءاً من النظرية السياسية للدولة التي همشت أصحاب الوظائف الدينية في صياغة الرؤى السياسية لأهل الحكم ومنعت الفقهاء من أن تكون لهم هيئة مستقلة، بل فرض السلاطين على الفقهاء المشاركة في الواقع السياسي من أجل تهيئة المناخ السياسي الملائم لهم كي يحظوا بقبول واسع عند الرعية، وفي الوقت ذاته يعطي السلطة المطلقة للسلاطين في إدارة شؤون البلاد داخلياً وخارجياً<sup>(١٢)</sup> وهذا ما حدث في سنة ٦٩٩هـ/١٢٩٩م عندما خرج السلطان الناصر محمد بن قلاوون ٦٩٣-٥٧٤١هـ/١٣٩٣-١٣٤٠م لمقاتلة المغول ومعه الفقهاء الذين كانوا يحثون الجيش على الجهاد والثبات في المعركة<sup>(١٣)</sup>.

ومن الجدير بالذكر أن المماليك كانوا بحاجة دائمة إلى دعامة يستندون إليها في حكمهم، ويستعينون بها على إرضاء الناس ومن الطبيعي أنهم وجدوا هذه الدعامة في فئة الفقهاء بحكم ما للدين ورجاله من قوة تأثير في الواقع الديني والسياسي آنذاك<sup>(١٤)</sup> ويعلق المقرئزي على مكانة الفقهاء قائلاً: (( ولأن بهم عرفوا دين الإسلام وفي بركتهم يعيشون ))<sup>(١٥)</sup> وبذلك كان الود والاحترام سمة العلاقة بين الفقهاء وسلاطين الدولة المملوكية، لذا فقد عاش الفقهاء حياة رغيدة في كنف الدولة

المملوكية، إذ تولوا بعض الوظائف الدينية والسياسية مثل منصب قاضي القضاة الأربعة والحسبة والوزارة وغير ذلك من المناصب<sup>(١٦)</sup> وبهذه المكانة القيمة التي حظي بها الفقهاء كان السلاطين يطلبون ودهم ورضاهم ومما يدل على ذلك أن الشيخ تقي الدين محمد بن سيد الناس عندما يدخل على السلطان لاجين (٦٩٦ - ٦٩٨ هـ / ١٢٩٦ - ١٢٩٨ م) كان الأخير يرفض قيام الشيخ أن يقبل الأرض كما كان سائداً في الدولة المملوكية ويقول له: (( أهل العلم منزهون عن هذا )) ويجلسه بجواره على المقعد<sup>(١٧)</sup> ولم يقف الأمر عند هذا الحد بل إن السلطان لاجين نزل عن كرسي السلطنة ليقبل يد الإمام محمد بن علي المنفلوطي<sup>(١٨)</sup> فضلاً عن قيام بعض السلاطين بزيارة احد الفقهاء مرة أو مرتين في الأسبوع ليجلس معه أو يعود في مرضه<sup>(١٩)</sup> ونظراً للمكانة المرموقة التي احتلها الفقهاء وعلاقتهم الوثيقة بسلاطين الدولة المملوكية فقد سمح لهم بركوب الخيل واقتنائها شأنهم شأن المماليك ولكن هذا الأمر لم يسر في أوقات الحرب عندما تشتد حاجة الدولة إلى الخيل أو في أوقات الفتن والاضطرابات التي تتعرض لها الدولة<sup>(٢٠)</sup>

على ما يبدو أن سلاطين الدولة المملوكية كانوا لا يسمحون لأهالي مصر اقتناء الخيل سوى الأشخاص المقربين منهم كالفقهاء الذين يكون لهم دور كبير في سياسة الدولة الدينية والدنيوية، والحقيقة الثابتة أن سلاطين الدولة المملوكية كانوا يعتقدون بضرورة بسط سيطرتهم على البلاد وعدم السماح لسكانها بامتلاك أي شيء قد يؤثر على حكمهم، من منطلق شعورهم بعدم الانتماء للبلاد وأهلها.

واللافت للنظر أن مكانة الفقهاء لم ترتفع عند السلاطين فقط بل كانت لهم مكانة خاصة في قلوب طوائف المجتمع كافة، لذلك كان الناس يطلقون على الفقهاء ألقاب مختلفة تحمل معاني تدل على التقدير والاحترام والتعظيم مثل (فقيه زمانه) و(عالم عصره) و(انتهت إليه رياسة العلم) و(انتهت إليه رياسة المذهب)<sup>(٢١)</sup>، فضلاً عن ذلك اعتاد الناس في الأسواق عند البيع والشراء أن يقدموا الفقيه على أنفسهم وقد أشارت بعض الشواهد إلى أن الفقهاء في عصر الدولة المملوكية تمتعوا بكثير من السعة في العيش، ومثال على ذلك القاضي عبد الله بن عبد الرحمن (ت ٧٦٩ هـ / ١٣٦٩ م) إذ اشتهر بأنه ((كثير التأنق في مأكله وملبسه ومشربه))<sup>(٢٢)</sup>

في الحقيقة أن الود والاحترام الذي حظي به الفقهاء في عصر الدولة المملوكية منحهم قوة ومكانة عند السلاطين، لذلك كان حضور الفقهاء في قراءة تعهد الخليفة بتفويض السلطنة لسلطان جديد شيئاً مهماً لمتولي عرش السلطنة<sup>(٢٣)</sup>، وهذا مكنهم من الوقوف بوجه الأمراء والسلاطين في حالة مخالفتهم للشرع الإسلامي أثناء ممارسة أعمال الحكم<sup>(٢٤)</sup>، ويصف المقريري الموقف الذي تعرض له السلطان بيبرس عند زيارته مدينة الإسكندرية سنة ٦٦٢ هـ / ١٢٦٣ م عندما رغب بزيارة الشيخ محمد بن منصور القباري لكن الشيخ لم يسمح له بالصعود إليه (( ولم يكلمه

إلا وهو في البستان والشيخ في عليته )) ويذكر أيضاً موقفاً آخر في سنة ٧٠٠هـ/١٣٠٠م أن الفقيه زين الدين اعترض على رأي السلطان الناصر عندما أراد اخذ الأموال من أصحاب العدول ( الوراقين) ووضعها في حساب الخيالة<sup>(٢٥)</sup> وفي سنة ٧٤٥هـ/١٣٤٤م تكرر موقف آخر يسجله الشيخ الذرعي عندما دخل على السلطان الصالح إسماعيل بن الناصر محمد(٧٤٣-٧٤٦هـ/١٣٤٢-١٣٤٥م) طالباً منه إبطال عدة مظالم ومكوس فأجابهُ السلطان على ذلك<sup>(٢٦)</sup> في حين كان السلطان لاجين يقوم من مجلسه ليقبل يد القاضي تقى الدين بن دقيق فيقول له القاضي: (( ارجوها لك بين يدي الله ))<sup>(٢٧)</sup> وفي موقف آخر طلب السلطان شعبان (٧٤٦-٧٤٧هـ/١٣٤٥-١٣٤٦م) من القاضي المفتي<sup>(٢٨)</sup> ألسبكي إبطال الوقف فرفض القاضي وقال للسلطان في غلظة: (( اسمع يا مولانا السلطان إن ما تعرفني فأنا أعرفك بنفسي، ثم خرج السلطان بغير سلام ))<sup>(٢٩)</sup> ويذكر ابن بطوطة عند زيارته إلى مصر في إثناء الحكم المملوكي معلقاً على ذلك انه سمع بمصر أن السلطان الناصر محمد قال لجلسائه (إني لا أخاف من احد إلا من شمس الدين الحريري)<sup>(٣٠)</sup> كما اعترض الفقيه الحنفي على السلطان قايتباي (٨٧٣-٩٠١هـ/١٤٦٨-١٤٩٦م) في سنة ٨٧٦هـ/١٤٧١م بخصوص الوقف الذي لم يصله منذ مدة من الزمن فقال الفقيه: ((لا دافع لي ولا مطعن فيما يثبت بالطرق الشرعية))<sup>(٣١)</sup>

ومن المتضح أن علاقة سلاطين الدولة المملوكية مع الفقهاء كانت ودية في معظم الأحيان لاعتبارات سياسية تكون في مصلحة السلطان وتحت غطاء ديني متمثل بالفقهاء، كما في حالة خلع الخليفة من لدن السلطان إذ يصدر الفقيه فتوة تأمر بخلعه أو الحد من نفوذه عندما يشعر السلطان بأي خطر يهدده من الخليفة، وبهذا وجد السلاطين أن في الفقهاء قوة للمحافظة على أنفسهم والاستمرار بالحكم<sup>(٣٢)</sup> وهذا لا يعني أن فقهاء الدولة المملوكية كانت تربطهم علاقة ود واحترام مع السلاطين طوال العهد المملوكي، بل كانت العلاقة تسوء في حالة امتناع بعض الفقهاء من الإفتاء ويعلق طرخان على هذه المسألة قائلاً: ((يعد هذا الأمر نوعاً من الثورة السلمية الجريئة في ذلك الوقت، ويبين هذا مدى إدراك السلاطين لأهمية الفقهاء في كسب الرأي العام))<sup>(٣٣)</sup> ومن المواقف التي سجلها الفقهاء بهذا الشأن عندما عقد السلطان برقوق (٧٨٤-٨٠١هـ/١٣٨٢-١٣٩٩م) مجلساً سنة ٧٨٩هـ/١٣٨٧م من اجل التداول في تدبير المال اللازم لمقابلة الخطر التيموري إذ أراد السلطان اخذ أموال الأوقاف المرصدة للجوامع والمدارس، إلا إن احد الفقهاء لم يوافق ومعه القضاة الأربعة بل زجروه بشدة، وهذا يعد انتصاراً جزئياً لاحتجاج الفقهاء على هذا الأمر<sup>(٣٤)</sup> ويتضح أن سوء العلاقة تزداد بتدخل نائب السلطان لاسيما عندما يكون السلطان ضعيف الشخصية، ففي سنة ٧٩٩هـ/١٣٠٠م عندما استدعي الأمير نائب السلطنة سلالر الفقيه تقى الدين محمداً قائلاً له: (( إن الضرورة وحدها هي التي دعت إلى الرغبة في الاستعانة بمال الرعية لأجل دفع المغول )) إلا إن الفقيه رد عليه قائلاً: (( وأما الآن فيبلغني أن كلاً من الأمراء له مال جزيل، وفيهم من يجهز بناته

بالجواهر واللآلئ، ويعمل الإناء الذي يستجني منه في الخلاء من فضه، ويرصع مداس زوجته بأصناف الجواهر))<sup>(٣٥)</sup> وبذلك لم يجد النائب إلا إن يصدر أمراً إلى والي القاهرة بالنظر في أموال التجار والأغنياء ليأخذ منهم كلا حسب حاله<sup>(٣٦)</sup>

وعلى ما يبدو أن فقهاء الدولة المملوكية كان يفضلون عدم التدخل في سياسة الدولة التي قد تثير لهم المشاكل مع السلاطين الذين قد تكون رغباتهم وميولهم غير شرعية، لكن في المقابل كان لبعض الفقهاء الرغبة في المشاركة في الوظائف الدينية والسياسية، مما يؤدي بدوره إلى ازدياد نفوذهم في الدولة وقد يضطرون إلى أن يقوموا بخلع السلطان في حالة اضطراب الوضع الداخلي أو عدم التزام السلطان شرعياً<sup>(٣٧)</sup>

لقد كان سلاطين الدولة المملوكية يمارسون سياسة الضغط على الفقهاء عندما يشعرون بأن نفوذهم قد يثير لهم المتاعب السياسية التي تؤدي في نهاية الأمر إلى خلع السلطان أو مقتله، فمن الإجراءات التي اتخذها السلطان بيبرس بعد أن أقام الخلافة العباسية في مصر<sup>(٣٨)</sup> هو منع تدخل الفقهاء في الحكم، فاستخدم سياسة التهديد والعزل للفقهاء الذين يمارسون تلك السياسة وهذا سيؤدي بالتالي إلى سوء أحوالهم، وعلى الرغم من ذلك استمر تدخل الفقهاء في سياسة سلاطين المماليك جاعلين مصلحة الرعية في أعينهم، مما اضطرت بعض السلاطين إلى مضايقتهم ففي عهد السلطان أمير حاج (٧٨٣-٧٨٤هـ/١٣٨١-١٣٨٢م) اصدر بيانا تضمن عدم السماح للفقهاء المتعمم أن يركب فرساً، ليجعلها على رجال الحرب فقط لذلك تعرض كثير من الفقهاء إلى الاعتداء وانزلوا عن خيولهم وسلبت منهم من جهة، ومن جهة أخرى اتخذ السلطان إجراء آخر يسمى (مجالس الامتحان)<sup>(٣٩)</sup> للحد من نفوذ الفقهاء بأجراء اختبارهم علمياً ومناقشتهم، وكانت تعقد تلك المجالس أيام سلاطين المماليك لكبار الفقهاء والزهاد<sup>(٤٠)</sup> ولم يقف الأمر عند هذا الحد حيث أمر بشنق الفقيه شمس الدين لأنه كان يحرض على قتل السلطان<sup>(٤١)</sup>

على ما يبدو أن علاقة الفقهاء مع سلاطين الدولة المملوكية كانت متذبذبة بين الود والتوتر حسبما كانت تعيشه السلطنة من واقع سياسي مستقر أو مضطرب، فضلا عن ذلك كان بعض السلاطين يودون التقرب من الفقهاء ويعدونهم ركيزة الدولة ولهم تأثير مباشر على الناس، فمثلا كان السلطان قطز (٦٥٧-٦٥٨هـ/١٢٥٩-١٢٦٠م) يمتلك الحنكة السياسية ولم يستخدم القوى فعندما أرد أن يفرض زيادة في الضريبة المفروضة على الناس من اجل محاربة الغزاة المغول رفض الفقهاء تطبيق قراره وقالوا له: ((أذا طرق العدو البلاد وجب على العالم قتالهم وجاز أن يؤخذ من الرعية ما يستعان به على جهادهم بشرط أن لا يبق في بيت المال شيء... وأما أخذ أموال العامة مع بقاء ما في أيدي الجند من الأموال فلا))<sup>(٤٢)</sup> أما السلطان قلاوون (٦٧٨-٦٨٩هـ/١٢٧٩-١٢٩٠م) فقد انتهج السياسة ذاتها التي سار عليها أسلافه من فرض الضرائب التي أرهقت كاهل الناس الذين رفضوا بدورهم هذا القرار ورداً عليهم أمر السلطان باستخدام العنف ضدهم فقام بقتل من يمتنع عن

دفع ما يفرض عليه من ضريبة ،وهنا وقف الفقهاء ضد سياسة السلطان فتوترت العلاقة بينهم ،فأصدر الفقهاء ومن معهم من مشايخ العلم قرارا أنكروا فيه الإجراء الذي قام به السلطان بقتل الناس ،مما اضطره على الامتثال لموقف الفقهاء خشية أن تسوء العلاقة معهم الأمر الذي يؤدي إلى اضطراب الوضع الداخلي فتصبح حياته مهده ،ولكي يكفر السلطان عن ذنبه أمر ببناء مارستان واحضر له الأطباء<sup>(٤٣)</sup>

ومن الجدير بالذكر أن سلاطين الدولة المملوكية كانوا يسعون دائماً إلى تحسين علاقاتهم بالفقهاء الدولة لكونهم يشكلون الخطر الحقيقي عليهم نظراً للصفة الشرعية التي يمتلكونها ويستعطفون إقناع الناس بعدم رضاهم عن سلطان معين ،لذلك كان سلاطين الدولة المملوكية يحضرون الجلسات التي يعقدها الفقهاء في النظر إلى المظالم<sup>(٤٤)</sup> ،وهذا يؤكد مدى حاجة الدولة المملوكية إلى فتاوى الفقهاء سواء كانت شرعية تخدم السلاطين أم غير شرعية ناتجة عن حالة الضغط على الفقيه في أثناء الصراع بين الأمراء على منصب السلطنة من ناحية ورغبة السلطان الجالس على العرش للبحث عن موارد أخرى للثروة من ناحية أخرى مهما كانت الوسيلة حتى وان كانت فيها مظلمة للرعية<sup>(٤٥)</sup> فضلاً عن أن بعض السلاطين كانوا يجدون في علاقاتهم الودية مع الفقهاء نوعاً من الهيبة التي تساهم في ترسيخ وجود المماليك في حكم مصر وذلك عن طريق الفتوى التي كان يصدرها الفقهاء فتوظف توظيفاً سياسياً لمصلحتهم الخاصة<sup>(٤٦)</sup>

لقد تعرض بعض الفقهاء إلى السجن بسبب إصدارهم فتوى على الرغم من منعهم من الإفتاء، ففي سنة ٧٩١هـ/١٣٨٨م جمع السلطان الناصر الفقهاء وبلغهم أن الفقيه ابن تيمية أفتى في مسألة الطلاق<sup>(٤٧)</sup> علماً أن السلطان اصدر مرسوماً بمنعه من الإفتاء إلا انه أفتى بهذه المسألة،وبذلك أنكر بعض الفقهاء على الفقيه وأكدوا على منعه من الإفتاء<sup>(٤٨)</sup>

واستمراراً لتلك العلاقة الودية التي كان السلطان يحرص عليها للاستفادة منها إذ دخل في صراع مع الأمراء الذين يحاولون الانقلاب عليه وبذلك يوعز السلطان للفقيه بالتدخل في إصدار فتواه والتي تكون في مصلحة السلطان بان يكون هو صاحب الشرعي لاعتلاء عرش السلطنة، وبذلك يكون قد ضمن تأييد الفقهاء والرعية بأنه السلطان الأفضل ،لان المماليك لم يؤمنوا بمبدأ الوراثة مما حدا الأمر بان يكون الصراع مستمراً بين الأمراء لتولي عرش السلطنة عقب وفاة أو عزل أي سلطان<sup>(٤٩)</sup>

لقد حظي الفقهاء باحترام كبير من لدن السلاطين والأمراء والذين عدوهم أصحاب دور كبير وفعال في عملية استقرار الدولة سياسياً من خلال الفتاوى التي يصدرونها لاسيما عندما يكون لدى بعض الفقهاء ميول سياسية،وهذا ما أكدته بعض المصادر ففي سنة ٧٩١هـ/١٣٨٩م اصدر الفقهاء فتوى لمصلحة الأمير منطاش (٧٩٢-٧٩٥هـ/١٣٨٩-١٣٩٢م) بأنه صاحب الشرعي لتولي عرش السلطنة في مصر خلال حكم المماليك والذي قام بدوره بإكرامهم على كتابة هذه

الفتوى التي تتضمن خلع السلطان برقوق كونه استعان بالكفار على قتال المسلمين وتولية الأمير منطاش سلطاناً بدلاً عنه<sup>(٥٠)</sup>

من الواضح وبشكل جلي إن الاضطرابات السياسية التي كانت تعيشها الدولة المملوكية كان لها تأثير مباشر على علاقة الفقهاء بسلاطين الدولة ففي سنة ٧٨٥هـ/١٣٨٣م علم السلطان برقوق أن الخليفة المتوكل على الله (٧٧٩-٧٨٥هـ/١٣٧٧-١٣٨٣م) اتفق مع بعض الأمراء ومنهم الأمير قرط على قتل السلطان إلا أن المؤامرة فشلت فاستدعى القضاة والفقهاء وطلب منهم أن يصدروا فتوى بقتل الخليفة ومن معه فلم يفتوه بذلك خشية من حصول فتنة في البلاد<sup>(٥١)</sup>

ويتضح من خلال سير الأحداث أن بعض الفقهاء إذ اعترضوا على عدم تنفيذ أمر السلطان سوف يعرضهم ذلك للمساءلة والعقاب ونتيجة لتجنب كلا الطرفين غضب الطرف الآخر في كثير من الأحيان فقد شهدت العلاقة بين الفقهاء وسلاطين الدولة المملوكية علاقة ود واحترام خلال النصف الثاني من عصر سلاطين المماليك فتاوى الفقهاء تأكيداً عملياً للنظرية السياسية المملوكية التي جعلت القوة أساس الحكم والحق واجهة شرعية لحفظ ماء وجه السلطان أمام رعاياه، لذلك مارس الفقهاء دوراً حيويّاً في مساندة السلطة الحاكمة لذا حرص الفقهاء بوجه عام في عصر سلاطين المماليك على مخاطبة السلاطين بالود عن طريق الإفتاء<sup>(٥٢)</sup> كما لم يرض بعض الفقهاء عن الوضع الذي تعيشه مصر تحت حكم المماليك فقد كانوا يدعون إلى أن يكون إمامهم من قريش إذ قال الفقيه احمد برهان الدين: ((إن السلطان غير أهل للقيام بأمر المسلمين وانه يأخذ المكوس بغير حق وانه لا يقوم بأمر المسلمين إلا إمام قرشي))<sup>(٥٣)</sup> مما أوقع الفقهاء في كثير من المتناقضات حسب طرأت المتغيرات السياسية وما تؤول إليه نتائج الصراعات الدامية بين الأمراء المتنافسين على عرش السلطة، إذ حدث في سنة ٨١٢هـ/١٤٠٩م في عهد السلطان الناصر فرج بن برقوق (٨٠١-٨١٥هـ/١٣٩٩-١٤١٢م) أن أفتى بعض العلماء بوجود تأييد الأمير المؤيد شيخ (٨١٥-٨٢٤هـ/١٤١٢-١٤٢١م) ليتولى السلطنة في البلاد بدلاً عن السلطان الناصر فرج، ثم ما لبثوا أن نقضوا فتواهم ونادوا في الرعية بوجود محاربة هذا الأمير بحكم الشرع<sup>(٥٤)</sup> ، ويذكر طه رزق أن خير دليل على تلك العلاقة الفقهية المتبادلة بين السلاطين والأمراء الجراكسة من ناحية وبين علماء ذلك العصر من ناحية أخرى إذ يقول : (وانفق إن العيني مدح الملك الاشرف برسباي بأنه أحسن للفقهاء بما فاق فيه كل من تقدمه حيث لم يرتبوا للفقهاء كبير أمر فقال له والسبب في ذلك أنهم كانوا لا يوافقونهم على أغراضهم فلم يسمحوا لهم كثير أمر ، أما فقهاء زماننا فهم الأجل كونهم في قبضتنا وطوع أمرنا نسمح لهم بهذا النزر اليسير)<sup>(٥٥)</sup> في حين يذكر ابن حجر العسقلاني أن بعض الفقهاء لا يخشون في الحق لومة لائم حيث عقد السلطان برسباي مجلس حضره كاتب السر والفقهاء من المذاهب الأربعة، قائلاً: ((إن السلطان اشترى من وكيل بيت المال أرضاً وفقها، وثبتت عند الشافعي ونفذها الباكون إلا الحنفي، فأدعى الحكم باطل...))<sup>(٥٦)</sup>

في الواقع إن كثيراً من فقهاء عصر المماليك لاسيما زمن السلاطين الجراكسة لم يلتزموا بأصول الفتوى عندما تعرض عليهم القضايا السياسية إذ إنهم سعوا إلى ابتغاء مرضاة السلاطين حتى وان تسببت فتاواهم في إزهاق أرواح الناس وضياع الحقوق وأشارت بعض المصادر إلى ما حدث في عهد السلطان الناصر فرج (٨٠١-٨١٥هـ/١٣٩٩-١٤١٢م) عندما أفتى الفقهاء بجواز قتله ولم يلقوا بالألأفتاوى غيرهم من الفقهاء الذين اعترضوا على مثل هذا الحكم<sup>(٥٧)</sup> ولم يقف الأمر عند هذا الحد إذ حدث في سنة ٨٤٢هـ/ ١٤٤٠م أن أفتى القاضي المالكي البساطي بجواز قتل الأمير قرقماش وشهد له بذلك عدد من الأمراء علماً إن الأمير المحكوم عليه لم يكن موجوداً لكي يدافع عن نفسه إذ ما كانت الدعوى التي قدمت ضده كيديه<sup>(٥٨)</sup>.

على ما يبدو إن بعضاً من الفقهاء كانوا مقربين من السلاطين أما البعض الآخر منهم فقد كانت علاقتهم غير ودية لاشتراكهم في الواقع السياسي، وبهذا أعطي المجال لإمام بعض السلاطين لكي يقوموا بأعمال مخالفة للشرع الإسلامي معتمدين على الفتاوى التي يصدرها المقربون منهم حسبما ما تقتضيه الظروف السياسية آنذاك من أحداث تلزم السلطان طلب الفتوى مهما كان حكمها بشرط البقاء على عرش السلطنة

ومن الملاحظ أن القرارات السياسية لسلاطين المماليك كانت بوجه عام واجبة التنفيذ مهما تصدت لها فتاوى الفقهاء، والدليل على هذا الأمر إن النصف الثاني من حكم المماليك، لاسيما المماليك الجراكسة كان الأمراء يقومون بخلع السلاطين وتولي عرش السلطنة مكانهم بل وحتى الخلافة دون الحصول على فتوى من الفقهاء تجوز لهم ذلك، ودونت المصادر مثل هذه الحالة حيث قام الأمير المؤيد الشيخ بخلع الخليفة المستعين (٨٠٨-٨١٥هـ/١٤٠٥-١٤١٢م) من عرش الخلافة وعين بنفسه خليفة رغم فتوى الفقهاء التي لم تجوز ذلك الأمر<sup>(٥٩)</sup> وفي المقابل كان لبعض الفقهاء دور فعال في الواقع السياسي لتدخلهم في اختيار السلاطين وهذا ما شهدته عصر السلطان طومان باي الثاني (٩٢٢-٩٢٣هـ/١٥١٦-١٥١٧م) عندما تدخل الفقهاء في تعيينه بإجبار أمراء المماليك على المبايعة والحلف على المصحف وعدم الغدر<sup>(٦٠)</sup>

ومن الجدير بالذكر إن الوازع الديني لدى بعض الفقهاء لم يكن كما أمر به الشرع الإسلامي، فكان حبههم للحياة الدنيا أكثر من الآخرة، هذا من جانب، ومن جانب آخر كان سلاطين الدولة المملوكية يقربون الفقيه ذا الميول السياسية لاسيما عندما يكون السلطان ضعيفاً إدارياً لذلك يتوجه إلى فتاوى الفقهاء لحماية نفسه ليعطي حكمه الصفة الشرعية ولذلك كانت العلاقة بين الفقهاء وسلاطين الدولة المملوكية علاقة سياسية أكثر منها دينية حيث كان بعض الفقهاء يسعى إلى التقرب من السلطان من أجل إبقائه في منصبه والحصول على الأموال من السلطان مقابل إن يقدم له الفتوى لخدمة السلطان بغض النظر عن نتائجها، ويذكر المقرئ عن تلك العلاقة السياسية أن صح التعبير عما حدث في سنة ٨١٢هـ/ ١٤٠٩م عندما أمر السلطان الناصر فرج بإلقاء القبض

على الأمير جمال الدين الاستادار وهدم المدرسة التي تم إنشاؤها تحت إشراف الأمير وحاول بعض الفقهاء إقناع السلطان بأن يسترجع أوقاف هذه المدرسة إلى خزانة الدولة<sup>(٦١)</sup> ويشير المقرئ هنا إلى دور الفقهاء السلبي الذين تدفعهم مصالحهم الشخصية على حساب الشرع إذ كانت فتاواهم منصبة لمصلحة الأهداف السياسية والاقتصادية تلبية لسلطان ما، وهذا كله يكون على حساب نصوص الشرع ، التي تقوم في جوهرها على تحقيق العدالة الاجتماعية بين الحكام والمحكومين<sup>(٦٢)</sup>.

ومن سير الأحداث تبين أن هناك مصالح مشتركة بين الفقهاء وسلاطين الدولة المملوكية لذا اتخذت خط العلاقة في الغالب مسار الود والاحترام متناسين الحقوق الشرعية، لذلك شهد عصر المماليك تجاوزات على أموال الناس، ويمكن إيضاح هذا الأمر بأن دولة المماليك التي حكمت مصر بوصفها طبقة حربية من الطراز الأول وقع عليها عبئ الدفاع عن الإسلام باعتبار أن مصر في أثناء حكم المماليك كانت مقر الخلافة الإسلامية لذا عني سلاطينها عناية كبيرة بتوفير الأموال اللازمة للأغراض العسكرية التي تحتاج إلى أموال كثيرة زمن الحرب أو في حالة الاضطرابات الداخلية التي تهدد كيان الدولة فهي تعتمد في ميزانيتها على أموال الناس وهذا الأمر كثيراً ما حفز سلاطين المماليك للبحث عن مخرج من هذه الأزمات إذ التجأ بهم الحال إلى فتاوى الفقهاء من أجل اخذ الأموال تحت غطاء الشرع الذي يأمر بمقاتلة العدو (المغول)<sup>(٦٣)</sup>، إلا أن السياسة الودية التي انتهجها سلاطين المماليك تجاه الفقهاء تكشف في مضمونها عن طبيعة النظرية السياسية والمتمثلة في حرص السلاطين على صبغها بالصبغة الشرعية ويعتمدونها بموجب فتاوى الفقهاء، ويذكر ابن إياس أن سلاطين المماليك كانوا يلتمسون فتاوى الفقهاء للنفقة على الجنود عند خروجهم للحرب فإن أجابوهم رضوا عنهم وأكرموهم وان امتنعوا عن الإفتاء غضبوا عليهم وعزلوهم عن مناصبهم معلقاً على هذا الموقف ببيتين من الشعر قائلاً: سلطاننا عزل القضاة لحادث --- قد شاع في مصر دعم لإسمعه مذافوه وحادوا عن أمره --- نفذ القضا فيهم بعزل الأربعة<sup>(٦٤)</sup>

ومما لاشك فيه أن هذه السياسة المعتمدة لدى سلاطين المماليك في جمع الأموال كانت تزداد يوماً بعد يوم كلما اقتربنا إلى نهاية عصر المماليك الجراكسة وهذا لا يمكن تفسيره في ضوء النفقات العسكرية في ميادين القتال فحسب بل يضاف إلى ذلك ثراء الطبقة الحاكمة وحياة البذخ والإسراف في قصور السلاطين والأمراء التي شملت مظاهر المتعة من مأكّل وملبس ومشرب وجوارٍ وعبيد والقناطير المقنطرة من الذهب والفضة، مما حدا بأحد الفقهاء إن يقف بوجه السلطان عندما طلب منه إن يجيز له اخذ الأموال من الناس، إلا أن الفقيه طلب من السلطان أن يجلب سائر الأمراء أموالهم التي امتلكوها بصورة غير شرعية<sup>(٦٥)</sup>.

على ما يبدو إن سلاطين الدولة المملوكية اعتمدوا في سياستهم على فتاوى الفقهاء وخاصة عندما تكون الدولة تعاني من عجز مالي فعليها أن تلتزم بالأسس التي قامت عليها، وهو النظام

الإقطاعي الذي يعد المصدر الأساس لكيانها من حيث المردود المادي إلا أن نظام الإقطاع كان مورده لمصالحهم الشخصية لذا اتجه السلاطين في سياستهم إلى تحسين علاقتهم مع الفقهاء من أجل جمع الأموال من الناس حسب الفتوى الصادرة لصالحهم لاسيما من لدن الفقهاء ذوي المصالح السياسية، وفي المقابل كان للفقهاء أطماع دنيوية فكان دورهم واضحاً في تكييف نصوص الشرع لإرضاء أهواء كثير من السلاطين عن طريق حجب الحقائق عن أنظار الرعية وتبرير الممارسات الخاطئة لرجال الدولة وما يترتب عليها من سوء الأحوال المعاشية وتردي الأوضاع الأمنية وشيوع المظالم بين الناس مثلما يحدث في أثناء المجاعات والأوبئة فإن بعض الفقهاء كانوا يعززون ذلك إلى ذنوب الرعية ذاكرين (( إنما ظهر الطاعون في قوم إذ فشا فيهم الزنا )) لذلك كان السلاطين يميلون إلى هذه الفتوى فيأمرون النساء بارتداء الحجاب (٦٦) .

ومن الجدير بالذكر إن للواقع السياسي والاقتصادي أثره الكبير على العلاقة بين الفقهاء ورجال الحكم، لاسيما عندما يواجه السلطان تحديات سياسية واقتصادية صعبة في بلاده مما يضطر إلى تحسين علاقته مع الفقهاء ذوي الكلام الفعال والمؤثر في نفوس الناس، فشهد العصر المملوكي الأول نوعاً من الاستقرار من ناحيتين السياسية والاقتصادية وهذا يعود بحد ذاته إلى النظام الإقطاعي القوي الذي شهد ذلك العصر إلا أن هذا الازدهار اخذ يتلاشى تدريجياً في العصر المملوكي الثاني (الجركسي) فأصبح الواقع المعاشي في غاية الصعوبة، وهنا يلجأ بعض السلاطين إلى الفقهاء المرتبطين بالسلطة لمعالجة واقع الحال لدى الناس، وقيامهم باستخدام أساليب التعامل التي تتسم بالتظاهر والخداع بطرق غير شرعية لا تتفق مع منهج العقل، وتتعارض مع كل مبادئ الحق والعدل والمساواة المنصوص عليها في أحكام الدين، علماً أن كثيراً من فقهاء العصر الجركسي شاركوا الطبقة الحاكمة في مداعبة خيال الرعية نحو حياة معيشة أفضل، وتغيبب وعيها بما يدور حولها من إحداث سياسية واقتصادية حتى بدأ الناس يفسرون تدهور الأحوال الحياتية اليومية في إطار دين عاطفي اعتمد على مجموعة من فتاوى الفقهاء الذين داروا في فلك السياسة (٦٧).

لقد كان للفقهاء دور كبير في مجال السياسة لعلاقتهم الودية مع السلاطين حيث كان الفقهاء يصدرن الفتاوى الزائفة والمتضاربة أحياناً لصالح سلطان معين على الرغم من سوء أخلاقه هذا من ناحية، ومن ناحية أخرى ليس كما تصوره فتاوى الفقهاء أن ما يحدث من أزمات اقتصادية هو هروباً من أسبابها الحقيقية، ولعل ما يؤيد ذلك النوع من الفتاوى ما حدث في عهد السلطان برسباي ( ٨٢٥-٨٤١ هـ / ١٤٢١-١٤٣٧ م)، عندما انتشر وباء الطاعون فتخوف السلطان من عواقب الوباء فعقد مجلساً بالقلعة حضره عدد من القضاة والفقهاء وسألهم إذا كان الله ( عز وجل ) يعاقب العباد بالطاعون بسبب ما يقترفونه من الذنوب، فأجاب بعضهم بفتوى قائلًا: ( إن الزنا إذا فشا في الناس ظهر فيهم الطاعون، وإن النساء يتزين ويمشن في الطرقات ليلاً ونهاراً في الأسواق، فأشار

آخر (أحد الفقهاء) أن المصلحة منع النساء من المشي في الأسواق، ونازعه آخر فقال ليمنع إلا المتبرجات (٦٨) .

من خلال ما أوردته الروايات التاريخية يتضح إن اغلب الفقهاء في الدولة المملوكية الأولى والثانية كانت علاقتهم ودية مع السلاطين مما منحهم قوة دعم على الرغم من كون الفتاوى لم تكن ملزمة للسلاطين بما فيها حلال أو حرام إلا أنها جاءت إلى حد ما لتحقيق نوع من التأثير على أصحاب الأهواء السياسية والانحرافات الخلفية في الدولة المملوكية ، وفي المقابل كان بعض الفقهاء يتصدى لبعض تصرفات السلاطين غير الشرعية ويذكر المقريري معلقاً على مثل تلك المواقف ما جاء على لسان احد فقهاء العصر الجركسي وهو الشيخ سراج الدين عمر البلقيني المتوفى سنة ٨٠٥هـ / ١٤٠٢م عندما تصدى للسلطان برقوق الذي طلب منه إصدار فتوى تتضمن حل أراضي الأوقاف على الجوامع والمساجد والمدارس وضمها إلى أملاك الدولة ، فأجابته الفقيه ( يا أمراء انتم تأمرون القضاة ،فأن لم يفعلوا ما ترسموه به عزلتموهم ) (٦٩) وهذا يؤكد مدى تجاوز بعض السلاطين على الفقهاء وعدم الامتثال لفتاويهم ويشير ابن الصيرفي إلى ما كان يعانيه الفقهاء في العصر الجركسي من ظلم وجور وإحكام باطله وانتهاك للشرع وبهدلة الفقهاء وعدم نصره المظلوم (٧٠) ومن الملاحظ في فتاوى كثير من الفقهاء في العصر الجركسي خاصة في المسائل التي تتعلق بحقوق العباد وواجباتهم أنهم يقدمون النصوص الظنية على النصوص القطعية درءاً للخطر والتصادم مع السلاطين من جانب، ومع الناس من جانب آخر خوفاً على مكانتهم الدينية والاجتماعية ،لذا كانت فتاواهم تلقى قبولاً عند السلاطين، وهو الجانب الأهم بالنسبة للفقهاء لذلك كان الحكام يتعاملون مع الفتوى باعتبارها أفضل الحلول للواقع السياسي والاجتماعي للدولة المملوكية (٧١)، ويذكر الصيرفي عن سياسة بعض السلاطين المخالفة للشرع الإسلامي ومنهم السلطان جقمق (٨٤٢-٨٥٧هـ / ١٤٣٨-١٤٥٣م)، ففي سنة ٨٤٩هـ / ١٤٤٥م حصل السلطان المذكور على فتوى من الشيخ سعد الدين ألديري (ت٥٨٦٧/١٤٦٢م) التي أجاز فيها هدم كل الكنائس الموجودة في البلاد، وكانت هذه الفتوى تلبية لرغبة السلطان الشخصية لأنه أراد إن يحصل على ألفي قنطار (٧٢) من الرصاص المطلي به سقوف عدد من الكنائس الواقعة بمنطقة جبل الطور والتي قدر قيمتها بنحو عشرة آلاف دينار، وفي الأمر ذاته في سنة ٨٧٩هـ / ١٤٧٤م عقد السلطان قايتباي مجلساً لمناقشة أسباب هدم الكنائس، فأجاز الفقيهان أمين الدين الأقصري وشمس الدين الجو جري بجواز الهدم ،في حين اعترض بعض الفقهاء بعدم جواز الهدم وكان السلطان مع رأيهم (٧٣) .

في حين كان هناك فقهاء لم يفتوا للسلطان بما يريد ،ففي عهد السلطان قايتباي ٨٧٣-٩٠١هـ / ١٤٦٨-١٤٩٦م عندما طلب من الفقهاء فتوى بأخذ أموال الأوقاف الخاصة بالمدارس والمساجد، إلا إن الفقيه أمين الدين الاقصري أنكر على السلطان هذا الاقتراح وقال له: ( لا يحل للسلطان أن يأخذ أموال الناس إلا بوجه شرعي، وإذا نفذ جميع ما في بيت المال ينظر إلى ما في

أيدي الأمراء والجند وحلى النساء، وإذا لم يوف بالحاجة ففي ذلك ينظر في المهم إن كان ضرورياً في المنع عن المسلمين حل ذلك بشرائط متعددة (٧٤) وفي موقف آخر حاول السلطان تغيير العملة في دولته إلا أنه لقي اعتراضاً من قبل الناس لأن هذا سوف يؤثر على حياتهم المعاشية بسبب تغيير وزن العملة وبهذا تدخل المفتي شهاب الدين أحمد الشيشي وحسم الأمر بإبقاء العملة على حالها<sup>(٧٥)</sup>

وجدير بنا أن نشير إلى أن فقهاء الدولة المملوكية لم يكونوا على درجة واحدة من العلم طوال العصر المملوكي، لذلك كان التفاعل بين طائفة الفقهاء وسلطين الدولة المملوكية إيجابياً إلى حد كبير في النصف الأول من عصر الدولة المملوكية بسبب توفر إمكانيات الدولة وإستمراريتها، بينما أصبح هذا التفاعل ثانوياً في النصف الثاني من عصر المماليك الجراكسة إذ أصبح بعض الفقهاء أوباشاً من الناس لا يفقهون حتى أبسط أمور الدين<sup>(٧٦)</sup>، ولا شك أن هذه الحالة التي وصل إليها الفقهاء من الجهل، وعدم المعرفة كانت من أبرز العوامل الأساسية التي أثرت مباشرة على دين عامة الناس من جهة، ومن جهة أخرى كان السلاطين يطلبون الفتوى ولا يفتى لهم<sup>(٧٧)</sup>

## هوامش البحث:

<sup>(١)</sup>The ulama And the mamluks Historiography methethodology Themes ,p,١.

[www.goole.com](http://www.goole.com)

بحث منشور على شبكة الانترنت

<sup>(٢)</sup> للمزيد من التفاصيل عن إحياء الخلافة العباسية في مصر، ينظر: فائز علي بخيت، الخلافة العباسية بعد الاحتلال المغولي لبغداد ٦٥٦-٦٧٦هـ/١١٢٥٨-١٢٧٢م)، مجلة كلية العلوم الإسلامية (جامعة الموصل: ٢٠٠٨م)، ع٣٣/ص١؛ وليم موير، تاريخ دولة المماليك في مصر، ترجمة: محمود عابد وسليم حسن (القاهرة: ١٩٩٥م) ص٤٨-٤٩.

<sup>(٣)</sup> علاء طه رزق، دراسات في تاريخ عصر سلاطين المماليك (القاهرة: ٢٠٠٨م)، ص٤٩-٥٠؛ صفوان طه حسن، تاريخ الأيوبيين والمماليك (عمان: ٢٠٠٩م) ص١٢٧؛ عبد المنعم ماجد، التاريخ السياسي لدولة سلاطين المماليك في مصر دراسة تحليلية للازدهار والانهيار (مكتبة الانجلو المصرية، القاهرة: ١٩٨٨م)، ص١١١-١١٤.

<sup>(٤)</sup> سعيد عبد الفتاح عاشور، مصر في عصر دولة المماليك البحرية (القاهرة: ١٩٥٩م)، ص١٣٦.

<sup>(٥)</sup> فاسم عبده قاسم، في تاريخ الأيوبيين والمماليك (القاهرة: ٢٠٠٧م)، ص٢٧.

<sup>(٦)</sup> تقي الدين أبو العباس أحمد المقرئ، السلوك لمعرفة دول الملوك، تحقيق: محمد عبد القادر عطا (بيروت: ١٩٩٧م): ٤٥٠/٧؛ رزق، دراسات في تاريخ، ص٥١.

<sup>(٧)</sup> لقد أمر السلطان بيبرس أن يكون المذهب الشافعي هو المذهب الرسمي في البلاد، وأن يكون المشرف على أحوال الأيتام والأوقاف الخاصة ببيت المال لذلك كانت مكانة قاضي الشافعية أرفع منزلة من القاضي الحنفي والمالكي والحنبلي، للمزيد ينظر: حسن، تاريخ الأيوبيين والمماليك، ص٢٨٦، ويذكر النويري، أن السلطان بيبرس أن يكون الإفتاء لأربعة منهم القاضي تاج الدين عبد الوهاب للشافعية وشرف الدين للمالكية وصدر الدين سليمان للحنابلة وشمس الدين محمد للحنفية، للمزيد ينظر: شهاب الدين أحمد بن عبد الوهاب النويري، نهاية الأرب في فنون الأدب، تحقيق: نجيب مصطفى فواز وآخر (دار الكتب العلمية، بيروت: ٢٠٠٤م)، ٧٧-٧٦/٣٠، جلال الدين عبد

- الرحمن السيوطي، تاريخ الخلفاء، تحقيق: عبد الله المنشاوي ( مكتبة الإيمان، القاهرة: ٢٠٠٣م) ص ٤٦٨؛ بيتر توراد، الظاهر بيبرس، ترجمة: محمد حديد، ط٢ (سوريا: ٢٠٠٢م)، ص ١٥٨-١٥٩.
- (٨) المقرئزي، السلوك: ٣٢٠/٢، الخطط: ٣٤٤/٢؛ رزق، دراسات في تاريخ، ص ٥١-٥٢؛ سعيد عبد الفتاح عاشور، مصر في عصر دولة المماليك البحرية (القاهرة: ١٩٥٩م) ص ١٥٢؛ حسن، تاريخ الأيوبيين، ص ٢٨٦.
- (٩) جمال الدين أبو المحاسن ابن تغري بردي، النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة، تحقيق: جمال محمد محرز وآخر (القاهرة: ١٩٧١م) ٣٣٨/١٥؛ رزق، دراسات في تاريخ، ص ٥٠؛ قاسم، عصر سلاطين المماليك التاريخ السياسي والاجتماعي (القاهرة: ٢٠٠٧م)، ص ٣٦-٣٧.
- (١٠) الجامكية: وهي الرواتب التي تخصصها الدولة بشكل عام لموظفيها، للمزيد ينظر: النويري، نهاية الأرب: ٩/٣٠.
- (١١) النويري، نهاية الأرب: ٩/٣٠.
- (١٢) رزق، دراسات في تاريخ، ص ٥٠.
- (١٣) المقرئزي، السلوك: ٣٢٠/٢.
- (١٤) عاشور، المجتمع المصري في عصر سلاطين المماليك (القاهرة: ١٩٦٢م) ص ٢٩؛ مصر في عصر، ص ١٥٨-١٥٩.
- (١٥) السلوك: ٣٨٣/٣.
- (١٦) عاشور، المجتمع المصري، ص ٢٨-٢٩.
- (١٧) ابن تغري بردي، النجوم: ١٠٨/٨؛ عاشور، المجتمع المصري، ص ٢٩؛ مصر في عصر، ص ١٥٩.
- (١٨) عاشور، المجتمع، ص ٣٠؛ مصر في عصر، ص ١٥٩؛ ماجد، التاريخ السياسي، ص ١٢٨.
- (١٩) ابن تغري بردي، النجوم الزاهرة: ١٠٨/٨؛ عاشور، المجتمع، ص ٣٠.
- (٢٠) ابن تغري بردي، النجوم: ٢٠٥/٨؛ عاشور، المجتمع المصري، ص ٣٠.
- (٢١) محمد بن عبد الرحمن بن محمد السخاوي، التبر المسبوك في ذيل السلوك (القاهرة: د/ت) ص ٣٦٦-٣٦٧.
- (٢٢) ابن حجر، رفع الإصر، ص ١٢٥؛ عاشور، المجتمع المصري، ص ٣٣.
- (٢٣) حسام محمد إسماعيل الناطور، دولة المماليك في عهد السلطان برقوق ٧٨٤هـ/١٣٨٢م-٨٠١هـ/١٣٩٨م (أطروحة دكتوراه غير منشورة مقدمة إلى كلية الدراسات العليا الجامعة الأردنية، ١٩٩٨م) ص ٢٧١.
- (٢٤) زين الدين عمر بن مظفر بن الورد، تاريخ ابن الورد (دار الكتب العلمية، بيروت: ١٩٩٦م) ٢/٢٦٢.
- (٢٥) السلوك: ٤٩٩/١.
- (٢٦) عاشور، المجتمع المصري، ص ٣١.
- (٢٧) جلال الدين عبد الرحمن السيوطي، حسن الحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم (بيروت: ٢٠٠٢م) ١٣٤/٢؛ عاشور، المجتمع المصري، ص ٣١.
- (٢٨) كان القضاة في الدولة المملوكية لهم حق التصرف في قانون الدولة وفق اجتهاده ولكن قد يلجأ أحيانا إلى المفتي حيث كان يوجد مفتي لكل مذهب من المذاهب الأربعة وكان يسمى (علم الإفتاء) للمزيد ينظر: ماجد، نظم دولة سلاطين دولة المماليك ورسومهم في مصر (مطبوعة الرسالة، القاهرة: ١٩٦٤م) ١/١٠٣.
- (٢٩) ابن حجر، رفع الإصر، ص ٢٣٢؛ عاشور، المجتمع المصري، ص ٣١-٣٢.
- (٣٠) محمد ابن عبد الله اللواتي ابن بطوطة، رحلة ابن بطوطة المسماة تحفة النظائر في غرائب الأمصار، تحقيق: طلال حرب (بيروت: ٢٠٠٧م) ص ٦٣؛ عاشور، المجتمع المصري، ص ٣٢؛ مصر في عصر، ص ١٥٩.

- (٣١) علي بن داود الصيرفي، إنباء الهصر بأبناء العصر، تحقيق: حسن حبشي (القاهرة: ١٩٧٠م) ص ٣٨١ .
- (٣٢) عبد المنعم ماجد، التاريخ السياسي، ص ١٢٨ .
- (٣٣) إبراهيم علي طرخان، مصر في عصر دولة المماليك الجراكسة ١٣٨٢-١٥١٧ (القاهرة: ١٩٦٠م) ص ٢٥٨ .
- (٣٤) ابن تغري بردي، النجوم الزاهرة، ١٥/٦٨٠؛ ماجد، التاريخ السياسي، ص ١٣٠ .
- (٣٥) المقرئزي، السلوك: ٣٢٧/٢ .
- (٣٦) محمد عبد الغني الأشقر، نائب السلطنة المملوكية في مصر ٦٤٨-١٢٥٠/١٥١٧م، ص ١٩٢ .
- (٣٩) محمد بن محمد بن إياس، بدائع الزهور في وقائع الدهور (القاهرة: ١٩٦٠م): ٥٢/٢؛ عبد النعم ماجد، التاريخ السياسي، ص ١٢٨ .
- (٣٨) بخيت، الخلافة العباسية، ص ١ وما بعدها .
- (٣٩) لقد عقد مجلس الامتحان للفقهاء الدمشقي تقي الدين ابن تيمية لموقفه من السلاطين، للمزيد، ينظر، عبد المنعم ماجد، التاريخ، ص ١٢٩ .
- (٤٠) المقرئزي، السلوك: ٥/٢٦٣؛ ابن تغري بردي، النجوم الزاهرة، ١١/٣٦٠ .
- (٤١) النويري، نهاية الإرب: ٣٢/٣٤؛ الحافظ ابن كثير، البداية والنهاية (بيروت: ١٩٧٧م): ٤٢/١٤ .
- (٤٢) شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، تحقيق، عمر عبد السلام تدمري (بيروت: ١٩٨٧م)؛ السيوطي، حسن المحاضرة: ١/٣٥-٣٦؛ عبد المنعم ماجد، التاريخ، ١٣٠ .
- (٤٣) ابن إياس، بدائع: ١/١٦٦؛ عبد المنعم ماجد، التاريخ، ص ١٣٠ .
- (٤٤) أما ما يخص النظر في المظالم فإن المعتاد عليه في الدولة المملوكية البحرية أن يكون حضور السلطان يومي الاثنين والخميس، لكن الأمر تغير في الدولة الجركسية فقد جعل السلطان يومي الأحد والأربعاء موعدا لحضوره، للمزيد من التفاصيل ينظر، المقرئزي، خطط: ٣/٣٣٨-٣٨٩ .
- (٤٥) المقرئزي، السلوك، ٦/٤٩٣، الخطط، ٢/٤٠١-٤٠٢؛ رزق، دراسات، ص ٥٢ .
- (٤٦) رزق، دراسات، ص ٥٤ .
- (٤٧) رأى الإمام ابن تيمية أن الطلاق الثلاث بلفظ واحد لا يقع إلا لطلقة واحدة رجعية وأشار إلى أن الطلاق لا يقع بالحلف به بدل الحلف بالله ولكن الحالف إذا حنث في يمينه فعليه كفارة اليمين المعروفة في القرآن الكريم، وهذه المسألة انفرد بها ابن تيمية في عصره، للمزيد ينظر، النويري، نهاية الإرب: ٣٢/٢٣٤ .
- (٤٨) ابن كثير، البداية والنهاية، ١٤/٩٣؛ النويري، نهاية الإرب: ٣٢/٢٣٤، ٢٥٤؛ السخاوي، وجيز الكلام في الذيل على دول الإسلام، تحقيق: بشار عواد معروف وآخرون (بيروت: ١٩٩٥م): ١/٢٩٠ .
- (٤٩) المقرئزي، السلوك: ٥/١٣٠؛ ابن تغري، النجوم: ٧/٥٥ .
- (٥٠) المقرئزي، السلوك: ٥/٢٦٣؛ رزق، دراسات، ص ٥٥ .
- (٥١) المقرئزي، السلوك: ٥/١٥٢، رزق، دراسات، ص ٥٥؛ طرخان، مصر في عصر، ص ٢٢ .
- (٥٢) المقرئزي، السلوك: ٥/٢٦٣-٢٦٤؛ ابن تغري، النجوم: ١٦/٣٤١؛ شهاب الدين أحمد بن حجر العسقلاني، إنباء الغمر بأبناء العمر، تحقيق: حسن حبشي (القاهرة: ١٩٧٠م): ٧/٤٨؛ ابن إياس، بدائع: ٢/٤٣٢-٤٥٧ .
- (٥٣) المقرئزي، السلوك: ٥/١٩١؛ بدر الدين العيني، السلطان برقوق مؤسس دولة المماليك الجراكسة، تحقيق: إيمان عمر شكري (دم، القاهرة: ٢٠٠٢م): ١/١٤٤ .
- (٥٤) رزق، دراسات، ص ٥٤ .

- (٥٥) رزق، دراسات، ص ٥٤ .
- (٥٦) للمزيد من التفاصيل عن أوجه المناظرة بين الفقهاء حول وقف السلطان، ينظر: شهاب الدين أحمد بن حجر العسقلاني، إنباء الغمر بأبناء العمر، تحقيق: حسن حبشي (القاهرة: ١٩٧٠م) : ٣/ ٤٧٧-٤٧٩ .
- (٥٧) ابن حجر، إنباء الغمر: ٧/ ٧٨-٧٩؛ ابن تغري، النجوم: ١٣/ ١٩٣ - ١٩٨ .
- (٥٨) المقرئزي، السلوك: ٧/ ٣٨٧-٣٨٨ ؛ رزق، دراسات، ص ٥٥ .
- (٥٩) السلوك: ٦/ ١٥٤ .
- (٦٠) ماجد، التاريخ السياسي، ص ١٣١ .
- (٦١) رزق، دراسات، ص ٦٠ .
- (٦٢) ابن تغري بردي، النجوم الزاهرة: ١٥/ ٣٣٨ .
- (٦٣) ابن تغري بردي، النجوم الزاهرة: ١٥/ ٦٨ .
- (٦٤) بدائع الزهور: ٣/ ٢٧٨-٢٧٩ ، ٤/ ١٤-١٥ .
- (٦٥) رزق، دراسات، ص ٦٠-٦١ .
- (٦٦) النويري، نهاية الإرب: ٣٢/ ٢٥٨ ؛ ابن إياس ، بدائع الزهور: ٢/ ١٨٢ ؛ رزق، دراسات، ص ٦٢ .
- (٦٧) رزق، دراسات، ص ٦٢ .
- (٦٨) المقرئزي، السلوك: ٧/ ٣٥٠ ، ٤٦٣ ؛ ابن تغري، النجوم : ١٥/ ٩٣-٩٥ ؛ علي بن داود الصيرفي، نزهة النفوس والأبدان ، تحقيق: حسن حبشي (القاهرة: ١٩٧٣م) : ٣/ ٤٠٤ ؛ ابن إياس، بدائع: ٢/ ١٨٢ ؛ رزق، دراسات، ص ٦٢ .
- (٦٩) المقرئزي، السلوك: ٥/ ٥٧ .
- (٧٠) الصيرفي ، إنباء الهصر بأبناء العصر، تحقيق: حسن حبشي (القاهرة: ١٩٧٠م) ص ٢٢ .
- (٧١) رزق، دراسات، ص ٦٥ .
- (٧٢) القطار، احد الأوزان الإسلامية فالقنطار يساوي ١٠٠ رطل وكل رطل يساوي ١٤٤ درهما أي انه يزن ١٤٥ كغم ، للمزيد ينظر : فالتر هنتس، المكايل والأوزان الإسلامية وما يعادلها في النظام المتري، ترجمة: كامل العسلي، ط ٢، (عمان: ٢٠٠١م) ، ص ٤٠ .
- (٧٣) المقرئزي، الخطط، ص ١٤٦-١٥١، ٢٢٤، ١٤٧، ٥١٩ ؛ احمد بن علي بن حجر العسقلاني، رفع الإصر عن قضاة مصر، تحقيق: حامد عبد المجيد، (القاهرة: ١٩٩١م) ٢/ ٢٤٥-٢٤٦ ؛ محمد بن محمد بن إياس، بدائع الزهور في وقائع الدهور (القاهرة: ١٩٦٠م) : ٤/ ٤٥٤-٤٥٥ .
- (٧٤) محمد بن محمود الحلبي بن أجا، العراك بين المماليك والعثمانيين الأتراك، تحقيق: محمد احمد دهمان (دمشق: ١٩٨٦م) ص ٤٢ .
- (٧٥) طرخان، مصر في عصر، ص ٢٦٤-٢٦٥ .
- (٧٦) طرخان، مصر في عصر، ص ٢٦٤-٢٦٥ ؛ مجدي عبد الرشيد بحر، القرية المصرية في عصر سلاطين المماليك ٦٤٨-٩٢٣هـ/ ١٢٥٠-١٥١٧م (القاهرة: ١٩٩٩م) ، ص ٢٨٦-٢٨٧ .
- (٧٧) رزق، دراسات، ص ٧٦

This document was created with Win2PDF available at <http://www.daneprairie.com>.  
The unregistered version of Win2PDF is for evaluation or non-commercial use only.